

[52-2082] ما حُكْم الاستنجاء والوضوء بماء زمزم؟ - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الاستنجاء والوضوء بماء زمزم لا بأس بذلك الا انهم قالوا يكره الاستنجاء به وازالة النجاسة به من باب كراهة التنزيه والا ما في دليل والا والاصل انه لا بأس انه يستعمل في ازالة النجاسة وفي الطبخ وفي الشرب - 00:00:01
والاغتسال لا بأس بذلك لانه ليس فيه دليل يمنع. نعم - 00:00:25